بسم الله الرحمن الرحيم

ميسرة MAISARAH

الأمانة العامة لهيئة الرقابة الشرعية
ميسرة للخدمات المصرفية الإسلامية

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد،،،

فتوى رقم 2015/2/16 منتج المشاركة المتناقصة للتمويل الشخصي

قامت هيئة الرقابة الشرعية بمراجعة تفاصيل المنتج المذكور أعلاه وفحص المستندات المتعلقة به، وأصدرت الفتوى أدناه:

أولا: فكرة المنتج والتكييف الشرعي:

تقوم فكرة المنتج على أساس شراء ميسرة لحصة في المركبة أو العقار الذي يملكه الزبون طالب التمويل على أساس عقد المشاركة المتناقصة، وبعد ذلك يبدأ الزبون بإستئجار المركبة أو العقار من ميسرة، وبالتوازي يقوم بإعادة شراء أسهم ميسرة في المركبة أو العقار.

ثانياً: شرط الموافقة على المنتج:

ناقشت الهيئة بإستفاضة مختلف نواحي المنتج، وقررت أن يتم طرح المنتج فقط للزبائن الذين يرغبون في سداد أي إلتزامات ربوية ويرغبون بالتحول إلى الصيرفة الإسلامية. ولضمان تحقق هذا الهدف يتم اتخاذ كافة الاجراءات المناسبة للتأكد من تصفية الدين الربوي

ثالثا: مستندات المنتج: يتم تنفيذ ما ذكر أعلاه عن طريق المستندات والعقود الشرعية التالية:

1- إستمارة عرض الخدمة (للعقار)
2- إستمارة عرض الخدمة (للمركبة)
3- عقد المشاركة
4- عقد الإيجار
5- عقد وكالة الخدمة
6- الوعد بالشراء

بهذا تشهد الهيئة أن المنتج متوافق مع الشريعة الإسلامية ويتم طرحه في ميسرة بالشرط المذكور في البند الثاني.

والله تعالى أعلم وهو الموفق والمستعان،،،

فضيلة الشيخ الدكتور سالم بن علي الذهب، رئيس الهيئة

فضيلة الشيخ أحمد بن عوض الحسان، عضواً

فضيلة الشيخ الدكتور محمد بن على اللواتي، عضواً

فضيلة الشيخ الدكتور عبدالله بن مبارك العبري، عضواً

فضيلة الشيخ الدكتور محمد أمين قطان، عضواً